16562 - من عرض له شيء من هذا الرزق من غير مسألة ولا إشراف نفس فليتوسع به في رزقه وإن كان عنه غنيا فليوجهه إلى من هو أحوج إليه منه .

(حم ع طب ص هب) عن عائذ بن عمرو المزني